

من الآداب المشروعة بعد الموت - خلع ثياب الميت

عبدالمحسن الزامل

شيء من هذا لأن المقصود هو الاحسان اليه. وتلبيس مفاصله وخلع ثيابه لانه سوف يغسل اه فلا بد من ثيابه لكن المعنى المقصود من هذا انه يبادر حتى ولو لم يبادر غسله يقال لن نفس ان يعني ربما ينشغل بشيء من الميت - 00:00:00
لانه مات الان وربما خرج منه اذى النجاسات يتعلق بثيابه فحينما تنزع ثيابه عن يتلطخ بها لا شك ان هذا ايذاء له وتلطخ بالنجاسة والاحسان الميت مشروع واذا كان هذا في حق الحي - 00:00:26

تحرز من نجاسات لو كان حيفا يتحرز منها ويجب. هو مات الان يخاطب اخوانه بذلك بان يحرزوهم الى النجاسة وتوقي النجاسة مطلوب في حال حياة اخوك المسلم كذلك هو الان لو كان حي يتوقع لكنه لا ميت الان فيجب يعني - 00:00:49
اخذ ما يكون سببا في توقيه من نجاسات لانه ربما لو وقع فيها نجاسة سوف سوف يتلطخ بها. اما حينما تنزع منه ثيابه فان نجاسة يعني تنزل وخاصة اذا كان قد وضع على سرير وبيه المكان لسقوط النجاسة ولا يعلق بيده شيء - 00:01:14
ثم ايضا لو اصاب دني الشيء من هذه النجاسة وليس فهو ايسر من كون النجاسة تتعلق بالثوب ثم بعد ذلك عند نزعه تتعدد وتنتشر خلاف ما اذا كانت اذا لم يكن عليه ثوب فانه ايسر في ذلك. ثم ايضا - 00:01:34

امر اخر انه ربما اذا ترك الثوب وعلقت بها نجاسة ان من يعتني الميت قد تصيبه نجاسة قد تصيبه نجاسة وهذا امر يحترج منه. ايضا ربما اذا كان هذا في حال شدة الحر - 00:01:53

انه يحمي بيده يتاذى وربما يهترأ جسده. هذه امور ينبغي ان تراعى الا اذا كان احتاج الى ثوب لانه ليس عنده شيء يستره به واحتاج الى الثوب لا بأس في هذه الحال. لانه ليس المقصود انه يزيل الثوب ويتركه مكشوف العورة. هذا لا يجوز - 00:02:12
المقصود انه حينما تريد ان تنزع الثوب عنه فالواجب هو ستره اولا ثم بعد ذلك او او او لا يعني ان كان له ازرار فانه تفتح الازرار تفتح الازرار - 00:02:34

اه عنه فان كان هذا يعني هذه هنا احكام عاد يذكرها الفقهاء ما يتعلق بالثوب فان كان الثوب هذا يعني ليس مملوكا لاحد مثل ما تكون بعظام الموت الذي يؤخذ من مستشفيات - 00:02:52

ويؤخذ مثلا بثوبه فهذا الثوب الغالب يعني يعني يؤخذ ويرمى به وليس في مطعم بمثل هذا اذا وضع عليه ستة يشق من الجانب من جانب اليمين والجانب الايسر ثم يسحب - 00:03:08

القطعة التي من اسفل السحب وتسحب القطعة التي من اعلى والثوب وعليه ثوب ساتر حتى لا تكشف عورته. او ثوب ساتر مثلا لصدره وعورته الى ركبتيه. وكذلك ايضا اذا كان من الثياب التي عليه. الثياب التي عليه هذا يرجع الى ورثة اذا كانوا يريدون هذا الثوب - 00:03:23

او يكونه نحو ذلك ربما احيانا بعض الناس قد يبقي ثوبه وما اشبه ذلك. لاسباب لكن آلان له ثمن او ما اشبه ذلك فالمعنى المقصود انه يزيله عنه يزيله عنه على وجه لا يحصل به انكشف العورة يحصل به انكشف كما سيأتي في غسل - 00:03:43
في غسل الميت وهذا خلاف النبي عليه السلام فانه غسلوه بثيابه كما في الحديث - 00:04:03